

قرار لوزير الشباب والرياضة رقم 2321.18 صادر في 29 من شوال 1439 (13 يوليو 2018) بتحديد مبلغ رسم كتابة الضبط وتحديد الجدول الذي تحتسب وفقه الصوائر الإدارية لغرفة التحكيم الرياضي وصوائر وألعاب المحكمين

وزير الشباب والرياضة،

بناء على المرسوم رقم 2.10.628 الصادر في 7 ذي الحجة 1432 (4 نوفمبر 2011) بتطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة، ولا سيما المادتين 74 و 77 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقاً لأحكام المادة 74 من المرسوم رقم 2.10.628 المشار إليه أعلاه، يحدد رسم كتابة الضبط في مبلغ ألف (1000) درهم.

المادة 2

تطبيقاً لأحكام المادة 77 من المرسوم رقم 2.10.628 السالف الذكر، تحتسب الصوائر الإدارية لغرفة التحكيم الرياضي وفق الجدول التالي :

نسبة الصوائر الإدارية	قيمة النزاع بالدرهم
%10	أقل من 25.000
%8.5	من 25.001 إلى 50.000
%8	من 50.001 إلى 100.000
%7	من 100.001 إلى 250.000
%5	من 250.001 إلى 500.000
%3	من 500.001 إلى 1.000.000
%1	من 1.000.001 إلى 5.000.000
%0.5	من 5.000.001 إلى 10.000.000
60.000 درهم كحد أقصى	أكثر من 10.000.000

المادة 3

تطبيقاً لأحكام المادة 77 من المرسوم رقم 2.10.628 السالف الذكر، تحتسب صوائر وأتعاب المحكمين وفق الجدول التالي:

الحد الأدنى	الحد الأقصى	قيمة النزاع بالدرهم
%4	%8	أقل من 25.000
أقله 1000 درهم		
%3.5	%7	من 25.001 إلى 50.000
%3	%6	من 50.001 إلى 100.000
%2.5	%5	من 100.001 إلى 250.000
%2	%4	من 250.001 إلى 500.000
%1.5	%3	من 500.001 إلى 1.000.000
%1	%2	من 1.000.001 إلى 5.000.000
%0.5	%1	من 5.000.001 إلى 10.000.000
%0.25	%0.5	أكثر من 10.000.000

تحدد نسبة أتعاب المحكمين بين الحد الأدنى والحد الأقصى السالف الذكر أخذاً بعين الاعتبار الوقت الذي خصص من قبل المحكمين من أجل النظر في النزاع المعروض عليهم وطبيعة الإشكالات القانونية والموضوعية التي يثيرها هذا النزاع.

المادة 4. - إذا اضطرت المحكمين إلى التنقل خارج المدينة التي يوجد بها مقر غرفة التحكيم الرياضي من أجل التمكن من النظر في النزاع المعروض عليهم، جاز لهم استرداد الصوائر التي تحملونها، وذلك في حدود مبلغ أقصاه ألف وخمسمائة (1500) درهم عن كل يوم.

يتم استرداد الصوائر السالفة الذكر مقابل الإدلاء بالوثائق المبررة، وذلك داخل أجل أقصاه 15 يوماً يحتسب من تاريخ تبليغ الحكم التحكيمي.

المادة 5. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شوال 1439 (13 يوليو 2018).

الإمضاء: راشد الطالب العلي.